

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١٩

### بشأن الترخيص

**MNT tech holding for financial investments** شركة أم أن تي تيك القابضة للاستثمارات المالية

ب مباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها

**بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٤٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/١٦**

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،

و على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،

و على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،

و على قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٦ بشأن قواعد وضوابط وإجراءات الترخيص للبنوك ولبعض الشركات التي تباشر أنشطة مالية غير مصرفية أن تباشر بنفسها أو مع غيرها نشاط صناديق الاستثمار وفقاً لأخر تعديل تم بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩ ،

و على مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن،

و على موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٤٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥ / ١٦ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرار

**المادة (١):** الموافقة على الترخيص لشركة أم أن تي تيك القابضة للاستثمارات المالية **MNT tech holding for financial investments** بمباشرة نشاط صناديق الاستثمار بنفسها أو مع غيرها إعمالاً لأحكام قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٥٨) لسنة ٢٠١٨ بشأن قواعد وضوابط وإجراءات الترخيص للبنوك ولبعض الشركات التي تباشر أنشطة مالية غير مصرفية أن تباشر بنفسها أو مع غيرها نشاط صناديق الاستثمار وفقاً لأخر تعديل تم بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٩ الصادر في هذا الشأن.

**المادة (٢):** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة  
الم الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls  
نبني الجسور لا الحواجز

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

+٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠

WWW.FRA.GOV.EG